

## حكم من كان بينهما شرط في عمل واختلفا | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

اه سؤال من واتس اب انا اختصره احدى الاخوات اه جاءت بعامل في منزلها اه من جنسية معينة واتفقت معه ان يركب اه كيلو للباب واتفق معه على ان تركيب الكيلون بخمسة عشر ريالا - 00:00:00

اه والكيلونيا الدهون التي هي التي وفرته واشترطت عليه ان يقبل الفتح يفتح ويغلق. فلما ركب اه اكثر من باب جربت فوجدت ان الكيلونات اللي ركبتها لا تعمل بشكل جيد تحتاج الى تعديل او تحتاج - 00:00:17

تغير او اختلفت هي واياه ثم يبدو انه تضيق من حديتها فانصرف وقالت اخذ حقي يوم القيمة. تقول هل له حق وانا اشترطت عليه ان تعمل؟ اذا كان بينهما شرط ان يركب هذا الكيلون وي العمل ولم يوهب شرطي - 00:00:37

فلا حق له. اذا كان بينهم هذا الشرط ان تعمل هذه الكوالين وان يفتح ويغلق ثم لم يتم لم يتيسر ذلك ولم ولم يتحقق المطلب الذي فليس له حق عندها حتى يأتي ويصبح اذا اشترطته تأتي يأتي به فله فيلزمها ان - 00:00:57

يرجع ويصلاح ما هذه الكوالين ثم يأخذ حقه كاملا. الا يقال شيخي الكريم ان هذه الكوالين هي التي احضرتها وبالتالي لا شأن له فيها؟ لا هذه مسألة اخرى هي اذا - 00:01:17

كان اذا كان العطل من نفس الكيلون وليس من التركيب فيلزمها اما اذا كانت الكوالين جديدة وتفتح وتغلق يعني انما هو من جهة عدم احسان تركه مثلا اه. فهنا يرجع ينظر اذا كانت الكوالين هذه او الاقفال هذه فيها عطل من اصلها فيجب عليها ان تعطيه اجرة مثله وان تعطيه ما اتفقا عليه - 00:01:27

هم. اذا كان هو لم يحسن تركيبها. وكان الخلل من جهة ولم يوفي بشرطه فيلزمها فلا يلزمها شيء حتى يوفي بالشرط الذي بينهما. طيب اذا كانت مثلا اجتهدت وتصدق اه بالقيمة نيابة عنه. اذا اذا كان له حق يجب ان تعطيه اياه ولا تتصدق عنه. اه. اذا كان له حق - 00:01:47

هي لها اذا كان اذا كان له حق فيجب ان تعطيه اياه. اذا لم تجد هذا الشخص ولا تعرف له مكان ويترغب ولا يدرى اين هو عندئذ تتصدق بالنية عنه. احسن الله اليكم - 00:02:07